

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

**الأستاذ المساعد الدكتور
عادل إسماعيل خليل
جامعة البصرة - كلية الآداب**

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

الأستاذ المساعد الدكتور

عادل إسماعيل خليل

جامعة البصرة - كلية الآداب

ملخص البحث

لقد عاش أهل الذمة مع المسلمين جنباً إلى جنب بأمن وأمان ومحبة ووئام ، وحرص الرسول ﷺ وأهل بيته (عليه السلام) بالإحسان إليهم والرفق بهم ، لأنهم قد نالوا ذمة الله تعالى وذمة رسول الله ﷺ . وانطلاقاً من مبدأ الحرية والعدالة والتعايش السلمي التي أقرتها الشريعة الإسلامية أصبح لأصحاب الديانات السماوية والأقوام الأخرى حقوق عند رسول الله ﷺ وأهل البيت (عليه السلام) وعاملوهم معاملة حسنة وكرية ، من خلال ما وضعوه من منهج تربوي وعلمي للأمة عن طريق التوجيهات والنصائح في رعايتهم وحفظ دمائهم وتخفيض ذمتهم .

تمهيد:

الحمد لله وكفى والصلوة والسلام على محمد المصطفى وعلى آله الطيبين أولي التقى وعلى أصحابه والتابعين ومن بسيرته اقتفي .

إن الأمة الحمدية قد كرمها الله عز وجل برسالة الإسلام وجعل لها منهاجاً وطريقاً تتبعهما لتكون قدوة صالحة للشعوب كافة ، وقد خص الله تبارك وتعالى هذه الأمة عن سائر الأمم بخصائص جمة ، ومميزات عظيمة أوصلتها إلى القمة ، فقد كانت رسالتها إلى الناس كافة شعارها الوسطية والاعتدال والتوازن والامتثال إذ قال تعالى : ((وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَائِقَكُوْنُوا شَهِادَةً عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً)) .^(١) ، وجعل من أسس الإيمان بهذه الرسالة حفظ كرامة الإنسان واحترام ذاته وحقوقه وحسن التعامل معه كما جاء في قوله تعالى : ((وَلَقَدْ كَرِمَنَا بَنِي آدَمَ وَحَسْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّابَاتِ وَفَضَّلَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِنَا تَفْضِيلًا)) .^(٢)

لقد انطلق الإسلام في دعوته لتحرير الشعوب من الظلم والاستعباد وكسب الناس بالعدل والمساواة وضمهم إليه بالحب والألفة والحكمة والمعونة الحسنة بعيداً عن التعصب والتهميش والإقصاء ، وكانت تعاليم الإسلام ومبادئه قد شجعت الآخرين للانضواء تحت رايته والدخول في حمايته ولا سيما من أبناء الشرائع الأخرى لما وجدوا فيه من المثل الإنسانية الراقية ، والقيم الروحية العالية ، والمبادئ الأخلاقية السامية ، ما تصبوا إليه أنفسهم ، وتنشرح له أفقدهم ، وتحقق عنده طموحاتهم . إذ أصبح أبناء الشرائع الأخرى من رعايا الدولة الإسلامية ، ومواطنيها وأطلق عليهم تعبير (أهل الذمة) .^(٣) ، ليكونوا في ذمة

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

الدولة وتحت حمايتها ، والذمة عهد من الله ورسوله لهم بالعيش مع المسلمين بأمان وسلام . وبموجب هذا العهد نالوا حقوقهم الاجتماعية ومارسوا طقوسهم الدينية بالحرمة والمرونة كليهما ولم تجدهم عبر التاريخ منذ فجر الإسلام من أساء إلى ذمي أو ظلمه أو اعتدى عليه أو تجاوز على دير أو كنيسة من دون أن يحاسب أو يعاقب ، أو يلام أو يعاتب على فعلته سواء من الرسول ﷺ أو أهل البيت (عليهم السلام) . إلا إننا اليوم نجد من يسيء إلى أتباع الشرائع الأخرى باسم الإسلام مما أعطى انطباعاً غير صحيحاً عن المسلمين وعقيدتهم.

لقد عاش أهل الذمة مع المسلمين جنباً إلى جنب بأمن وأمان ومحبة ووئام ، وحرص الرسول ﷺ على معاملتهم بالحسنى وأوصى من جاء بعده بالإحسان إليهم والرفق بهم ، لأنهم قد نالوا ذمة الله وذمة رسوله ﷺ . وكانت مناسبة كتابة هذا البحث هي ليكشف ملامح من حقوق أصحاب الشرائع الأخرى عند رسول الله ﷺ وأهل البيت (عليهم السلام) وما تمعنوا به من معاملة كريمة ، وما نالوه من حقوق كثيرة في ظل وجودهم ، وما قدموه للأمة من توجيهات ونصائح في رعايتهم وحفظ دمائهم وتحفير ذمتهم . إن الممارسات غير الصحيحة والبعيدة عن روح الإسلام ، التي مارسها بعض المتطرفين من المسلمين ضد أتباع الشرائع الأخرى جعلهم يوجهون الاتهامات والانتقادات لرسالة الإسلام ، لذا أصبح من الضروري بيان الموقف الإسلامي الواقعي من خلال منهج النبي ﷺ وأهل بيته (عليهم السلام) فجاء هذا البحث للدفاع عنهم ، ونصرتهم ، ولبيت للعالم كله ما كان يتمتع به أهل الذمة من حرريات كبيرة وحقوق كثيرة من قبل رسول الإنسانية وأهل بيته الكرام الأبرار ، عسى أن تكشف ذلك الزيف والكذب والخيف الذي اتهموهم به والله ولي التوفيق.

المبحث الأول

أهل الذمة في المنظور الإسلامي

المطلب الأول: الذمة لغةً واصطلاحاً

الذمة لغةً : تعني العهد والضمان والأمان .^(٤) ، لأنهم دخلوا في حماية المسلمين وإجارتهم.

وأخير الذمة : أي لم يف ممن يجير .^(٥) ، لأنه تهاون في رعايتهم وحفظ حقوقهم .

الذمة اصطلاحاً : تعني معيشة غير المسلمين في بلاد الإسلام ، وحصولهم على الضمان والأمان من الخليفة أو السلطان بحفظ حياتهم وكرامتهم وحررياتهم وأموالهم ودمائهم . وأهل الذمة هم المستوطنة في بلاد الإسلام من ديانات أخرى ، وسموا بهذا الاسم لأنهم دفعوا الجزية فأمنوا على أرواحهم وأعراضهم وأموالهم ، وأصبحوا في ذمة المسلمين . أي إنهم يعيشون في حماية الإسلام وفي كف المجتمع الإسلامي آمنين مطمئنين ، فالمسلمون متزمنون بضمائهم وأمانهم تجاه هؤلاء بناءً على (عقد الذمة) الذي أعطي لهم ، أي إقرار بعض أصحاب الديانات السماوية على دياناتهم بشرط بذل الجزية وإلتزام أحكام الله .^(٦) ،

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

لأن نقضه يوجب الذم .^(٣) ، وهذه الذمة تعطي أهلها من غير المسلمين ما يشبه في عصرنا الحاضر بـ(الجنسية) التي تمنحها الدولة لرعاياها الأجانب ، فيكتسبون بذلك حقوق المواطنة ويلتزمون بواجباتهم تجاه الدولة وعلى إثر ذلك يكون من الواجب عليهم أن يعملوا بإخلاص للمجتمع والصالح العام .

المطلب الثاني : الذمة في القرآن الكريم

جاءت لفظة الذمة في القرآن الكريم دلالة على العهد والضمان في قوله تعالى : ((وَإِنْ يَطْهُرُوا عَنِّكُمْ لَا يُرْثُقُونَ فِي كُلِّهِ لَا وَلَا ذَنَةً)) .^(٤) ، وذكر الطبرى موضحاً : أن ((الإل : هو الحلف ، والذمة : العهد)) .^(٥) ويتبين من سياق هذه الآية أن الله تعالى ذم المشركين لأنهم نكثوا العهد ونقضوا الوعد مع النبي ﷺ ، وقال الطبرسى في محض ذلك : ((إِنَّهُمْ لَا يَحْفَظُونَ ، وَلَا يَرَاعُونَ فِيمَ كُلِّمُوكُمْ قِرَابَةً وَلَا عَهْدًا)) .^(٦)

لقد ورد ذكر أهل الذمة في القرآن الكريم تلميحاً وليس تصريحاً من خلال الآيات التي تحدثت عن أصحاب الكتب السماوية كاليهود والصابئة والنصارى والمجوس وغيرهم . وألزمت المسلمين بالتعامل معهم بالحسنى لأنهم مؤمنون بالله واليوم الآخر إذ قال تعالى : ((إِنَّ الَّذِينَ آتَمُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسُ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ)) .^(٧) ، ثم بين القرآن الكريم صورة المشاعر التي يكون عليها أهل الكتاب في تعاملهم مع المسلمين في قوله تعالى : ((لَعِنْدَنَ أَشَدَّ أَنَاسٍ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آتَمُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَعِنْدَنَ أَقْرَبَهُمْ مَوْتًا لِلَّذِينَ آتَمُوا الَّذِينَ قَاتَلُوا إِيمَانَ أَصْمَارِيَ ذَلِكَ يَأْنِي مِنْهُمْ فَسِيسِينَ وَرَهْبَانًا وَأَهْمَدَ لَا يَسْكُنُونَ)) .^(٨) ، وقد أحل الله عز وجل للMuslimين مخالطتهم ومعاشرتهم وأكل ذبائحهم فأ قال تعالى : ((ابْيُؤْ أَحَلَّ لَكُمُ الطَّيَّابَاتِ وَطَعَامُ الدِّينِ أَوْتُوا الْكِتَابَ حَلَّ كُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَّ لَهُمْ وَالنُّحْشَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْسَنَاتِ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قِلَّكُمْ إِذَا أَتَيْتُمُوهُنَّ أَبْعُرُهُنَّ مُّحْسِنِينَ غَيْرَ مُسَافِعِينَ وَلَا مَنْجِذِي أَخْدَانِ وَمِنْ يَمْكُرُنَّ بِالْيَمَانِ فَقَدْ حَطَّ عَمَلَهُ وَمَوْرِقُ الْأَخْرَقِ مِنَ الْخَاسِرِينَ)) .^(٩)

وي يكن القول إن القرآن الكريم وضع ضوابط وأقر أساساً للتعامل مع أتباع الشرائع الأخرى على وفق منظومة كونية عظيمة تقوم على مقومات التعايش السلمي والمودة والاحترام وتبادل المنافع بما يخدم المجتمع والصالح العام . وفي هذا قال تعالى : ((لَا يَهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يَقْاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَكُمْ يَخْرُجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ إِنَّهُمْ هُنَّ وَلَسْطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ . إِسْأَاهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهِرُهُمْ عَلَى إِخْرَاجِكُمْ إِنَّ كُوْفَوْهُ وَمِنْ يَوْمَهُ فَأَوْلَكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)) .^(١٠) ، أي على المسلمين التكيف والتعامل مع أصناف الملل والأديان جميعها بالبر والصلة والقسط . لأن الله تعالى عني بقوله الذين لم يقاتلكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم جميع من كان ذلك صفتكم فلم يخصكم به بعضاً من دون بعض .^(١١)

المطلب الثالث : الذمة في الحديث النبوي الشريف

لقد أولى الرسول ﷺ أصحاب الكتاب رعاية عظيمة ومعاملة كريمة وأطلق عليهم تعبير أهل الذمة ، لأنهم في ذمة المسلمين وعهدهم ما داموا يعيشون بينهم ، وقد أوصى المسلمين باحترامهم

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

وتقديرهم ما داموا قد قطعوا العهود والمواثيق مع دولة الإسلام بالعيش في كنفها بالسلم والأمن في مقابل المحافظة على مشاعر المسلمين وحرماتهم .

وجاءت الأحاديث النبوية الشريفة توصي المسلمين ببراعة أهل الذمة وإنصافهم حقوقهم والابتعاد عن التعدي عليهم أو الفعل أو تكليفهم فوق طاقتهم أو مصادرة حقوقهم وحرياتهم إذ قال النبي ﷺ: ((من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيمة)).^(١٦) ، كما حذر النبي ﷺ من التعدي عليهم وسفك دمائهم والتجاوز على حرماتهم فقال: ((من قتل معاهداً له ذمة الله وذمة رسوله لم ير رائحة الجنة ، وإن ريحها لتوجد من مسيرة أربعين عاماً)).^(١٧) ، وجاء في حديث آخر في المعنى نفسه: ((من قتل معاهداً بغير حلة حرم الله عليه ريح الجنة)).^(١٨)

ومن نافلة القول لقد انتهج النبي ﷺ في دولته آلية حكيمة وخطط مدروسة سليمة انطلقت من أصل رسالة الإسلام ، وعبر عن حسن الإدارة وروعه السياسة في كسب أهل الذمة للإسلام والإيمان بدعوته والذود عن دولته سواء بأسلوب الإقناع والحكمة بالابتعاد عن إكراههم على ترك دينهم واحترام مشاعرهم وذلك بدفع جزء من المال عن كل إنسان ، أو بال موقف المؤيد لسياسة المسلمين في تحرير الشعوب من نير الاستعباد والشرك ، بعد أن لمسوا منهم حسن المعاملة وإطلاق الحريات.

المبحث الثاني

مكانة أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

المطلب الأول: أوضاع أهل الذمة في عهد الرسول

عاش أهل الذمة في عهد الرسول ﷺ في واحة من الأمان والأمان ومتسع من الحريات لم يشهدها في ظل الحكومات والدول التي عاشوا في كنفها مثل الفارسية والرومانية. وقد كفل لهم الدين الإسلامي ذلك وعدّهم من رعاياه الدولة فلهم ما للMuslimين من حقوق وعليهم ما على المسلمين من واجبات. وعندما هاجر الرسول الكريم ﷺ إلى المدينة وبدأ التخطيط لبناء دولة جديدة ما كان أمامه إلا الإنفات إلى الأقليات الأخرى التي تعيش في المدينة ولا سيما اليهود الذين كانوا يشكلون نسبة كبيرة من سكان المدينة ، فوضع الرسول ﷺ دستوراً بين المسلمين واليهود لتنظيم العلاقة بينهم ، لذلك نجد أن الرسول ﷺ عندما كتب الصحيفة في المدينة بعد هجرته إليها ركز على هذا الشرط وذلك لتوطيد العلاقة بين سكان المدينة والهاجرين الجدد من جهة ، وحذر من التجاوز والتعدي للطرفين بما يكفل لهم حقوقهم وحرياتهم في الحياة والعمل والعبادة والعيش بسلام وأمان من جهة أخرى ، ولضمان سلامته اليهود وحفظهم من أي ظلم داخلي قد يصدر من المسلمين ضد من هم في ذمتهم من أهل الكتاب فقد جاء في النص الآتي: ((وإن النصر للمظلوم... وإن ما كان بين أهل الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

وإلى محمد ﷺ (١٩) ، وبذلك فقد جمع الرسول ﷺ السلطتين الدينية والدنوية بيده وألزم اليهود الرجوع إليه في الأمور جميعها والاحتكام لشرع الإسلام ، وحفظ لهم عهدهم إذا حدث عليهم تجاوز أو انتهاك من المسلمين فإنه سيكون ناصراً لهم ومؤازراً لقضيتهم .

من الجدير بالقول إنَّ الرسول ﷺ بنى علاقات ودية مع اليهود تقوم على الإحسان والتسامح الديني والإنساني بوصفهم أهل كتاب فأصبحوا في ذمة الله ورسوله ، وما كانت تلك المعاهدة إلا ثمرة من ثراث التعاون وتعزيز الروابط الاجتماعية بين المسلمين وأهل الذمة . فقد نصت تلك المعاهدة على الكثير من المبادئ السامية التي تصلح للتطبيق في كل زمان ومكان كإقرار التعايش السلمي للأقليات واحترام عقيدة الآخر ، وعلى المسلمين واليهود التعاون الصادق من أجل نشر الطمأنينة والسلام في المدينة ، والضرب على يد كل من تسول له نفسه بإثارة الفتنة والقلق من أجل زعزعة النظام والمجتمع . وكان النبي ﷺ يحسن لليهود ويتفقد أحوالهم ويحترم مشاعرهم لأنَّ لهم ذمةً وعهداً ومن أمثلة ذلك ما رواه أنس بن مالك قال: ((كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده ، فقعد عند رأسه ، فقال له: أسلم ، فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له: أطع أبي القاسم ﷺ ، فأسلم فخرج النبي ﷺ وهو يقول: الحمد لله الذي أنقذه بي من النار)). (٢٠) ، وقد حضَّ الرسول الكريم ﷺ المسلمين على الاختلاط بأهل الذمة وأجاز لهم الغزو معهم ، فقد روي: ((أنَّ قوماً من اليهود قاتلوا مع الرسول ﷺ فأفسح لهم)). (٢١) ، أي إنَّه ساواهم مع المجاهدين من المسلمين في العطية لتحفيزهم وتشجيعهم على الجهاد والذود عن الوطن بالإخلاص كلية ليضمن ولاءهم وصدق فعلهم قدر الإمكhan . كما كان الرسول ﷺ يحضر ولائهم ، ويعود مرضاهem ، ويُشيَّع جنائزهم ، فقد روي: ((أنَّ النبي ﷺ مرت به جنازة فقام لها حين مرت ، فقيل له إنها جنازة يهودي ! قال ﷺ: أليست نفسها)) . (٢٢) ، لأنَّ النفس الأدبية أكرمتها الله عز وجل في الأديان جميعها ووجب إجلالها وحرمتها على بني الإنسان ، لذلك فهو يعلم المسلمين توقير الخلق جميعهم واحترامهم وتكريمهم وإن كانوا موتى أو على غير ملتهم .

ومن أجل توطيد علاقات طيبة ومتينة مع أصحاب الديانات الأخرى فقد أجاز الزواج منهم بعد إسلامهم ، إذ تزوج النبي ﷺ من مارية القبطية (٢٣) بعد أن أسلمت وكذلك تزوج من صفية بنت حبي بن أخطب وهو أحد أحبjar اليهود وزعمائهم . (٢٤) ، ويبدو أنَّ هذا الزواج كان له أهداف اجتماعية أما لبيان حلية نكاح الكتابيات وجواز معاشرتهم ، فضلاً عن أكل ذبائحهم والتعامل معهم من جانب . أو أهداف رسالية أما لاستمالتهم إلى الإسلام ، أو تعريف هؤلاء بمبادئ الشريعة الإسلامية التي تؤمن بالتعايش السلمي مع أبناء الديانات الأخرى ، وما تحويه من قيم روحية سامية تؤمن لهم حرية العبادة والعمل والتنقل وما سوى ذلك من الحقوق ، التي لم يعطهم أي دين أو قانون أو حضارة مثل ما منحهم الإسلام من الحقوق الشخصية واحترام الذات الإنسانية من جانب آخر .

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

ويمكن أن نوّع ذلك إلى أنّ النبي ﷺ كان يريد بفعله هذا إرشاد الأمة وتعليمها أسس التعايش السلمي والتآلف الديني مع أبناء الطوائف الأخرى ، وقد سار المسلمون على سيرة نبيهم فعاشروا غيرهم من أبناء الملل والنحل الأخرى بصفاء وهناء وسلام ووئام ، فكان المسلم بجوار المسيحي واليهودي والصابئي يتزاورون ويتهادون بينهم ولا يفصلهم غير المسجد والكنيسة والبيعة .

المطلب الثاني: أهل الذمة في ميزان أهل البيت (عليه السلام)

سار أهل البيت (عليه السلام) على نهج المصطفى ﷺ في إكرام أهل الذمة ورعايتهم وألزموا المسلمين على حسن التعامل معهم ، وكان الإمام علي عليه السلام يؤكد على المسلمين ضرورة الحفاظ على عهد الله ورسوله فيهم ، فلا يظلموا ولا يسلمو ولا يهانوا أو تنتهك حرماتهم أو تُسلب حقوقهم ، وقد طبق ذلك المنهج على نفسه وأهل بيته ليكون أسوة لغيره . فهذه السيدة فاطمة الزهراء عليها السلام كانت لها جارية تدعى فضة (٢٥) نصرانية وكانت تخدمها إلا أن السيدة فاطمة كانت تقاسمها العمل رحمة ورأفة بها ، وتثبت للمسلمين أن إكرامها هو إشعارها بأدметها وحريتها فقد روي: أن رسول الله عليه السلام أخذ فاطمة (عليها السلام) ابنته جارية اسمها فضة النوبية وكانت تشارطها الخدمة فعلمها رسول الله عليه السلام دعاء تدعو به فقالت لها فاطمة: أتعجبين أو تخزين؟ فقالت: بل أتعجب يا سيدتي وأحتطب. (٢٦) ، وهذا دليل على الاحترام والتواضع وحسن المعاملة التي حظي بها أهل الذمة عند أهل البيت (عليه السلام).

ولتكون أسس العدالة ماضية في المجتمع بين المسلمين والأقليات الأخرى كان الإمام علي عليه السلام يذكر الخلفاء الذين تولوا شؤون الدولة قبله بذلك العهد ، الذي من خلاله يحفظ لهم حقوقهم ، ويصون لهم كرامتهم . ولنا في هذه الرواية شاهد حي على تحقيق أهل البيت (عليه السلام) لهذا المبدأ الإنساني والاجتماعي للطوائف غير المسلمة التي تعيش بين المسلمين فقد روي: ((أنه استعدى رجل يهودي على الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام إلى الخليفة عمر بن الخطاب ، وكان الإمام علي عليه السلام جالساً في مجلس عمر ، فالتفت الخليفة عمر إلى الإمام علي فقال: قم يا أبو الحسن فاجلس بجوار خصمك ، فجلس مع خصمه فتناظرا ، وانصرف الرجل ورجع عليه السلام إلى مجلسه فجلس فيه ، فتبين التغيير في وجهه فقال له: يا أبو الحسن مالي أراك متغيراً؟ أكرهت ما كان ، قال: نعم ، يا أمير المؤمنين؟ قال: ولم ذاك ، لأنك كنتي بحضره خصمي ، فلما قلت: قم يا علي فاجلس مع خصمك ، فأخذ عمر رأس علي عليه السلام فقبل بين عينيه ، ثم قال: بأبي أنتم بكم هدانا الله ، وبكم أخرجنا من الظلمات إلى النور)). (٢٧)

ولعل أبهى صورة وأروع سيرة لحسن التعامل مع أهل الذمة جاءت في عهد الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام لما تولى الخلافة سنة ٣٦هـ ، فقد مضى على نهج الرسول عليه السلام في احترام ما لأهل الذمة من حقوق وعهود وضمانات في رقاب المسلمين وشدد على تطبيقها وألزم المسلمين التمسك بها ، وعلى الرغم من الانتصارات الساحقة التي حققها المسلمون في الجبهات جميعها ، وكذلك ما بلغته قوة المسلمين وكثرة تهم

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

بعد أن اندرت أكبر إمبراطوريتين حكمت العالم سنين طوال وهما الإمبراطورية الساسانية والبيزنطية إذ دخلت العديد من الشعوب التي كانت تحت سيطرتهم في بوقة الإسلام ، إلا أنه كان متساهلاً شفوفاً رعفاً مع أبناء الطوائف الأخرى انطلاقاً من إيمانه برسالة الإسلام من جهة ، وأسوته برسول السلام محمد ﷺ من جهة أخرى .

لا ريب أن الإمام علي عليه السلام بنظرته الثاقبة وبصيرته الوعية وضميره الحي كان يشعر بما تشعر به تلك الشعوب من وطأة الذل والهوان وهم يربقون تحت نير التسلط والاستعباد من الملوك الفرس وقياصرة الروم ، فأراد أن يكون للإسلام في عهده صدىً أكبر ، وسمعة أكثر ، وسماحة أوفر ، في تحقيق آمالهم بالحرية ، وطموحاتهم بالعدالة الاجتماعية ، وأحلامهم بالمثل السامية في التعايش ، والقيم الإنسانية في التعامل ، التي لا يمكن تحقيقها إلا من خلال ما جاء به الدين الإسلامي الحنيف من قيم ومبادئ أخلاقية وروحية . وضرب للمسلمين أروع الأمثلة في حسن الصحبة والمعاشة مع أهل الذمة فضلاً عن إكراام جوارهم وتفقد أحوالهم فقد روي: ((أن أمير المؤمنين عليه السلام صاحب رجلاً ذمياً فقال له الذمي: أين تريدين يا عبد الله؟ قال: أريد الكوفة، فلما عدل الطريق بالذمي عدل معه أمير المؤمنين عليه السلام، فقال الذمي: ألسنت زعمت أنك تريدين الكوفة؟ فقال له: بلـى، فقال له الذمي: فقد تركت الطريق، فقال: قد علمتـ ، فقال له الذمي: فلم عدلـتـ معـيـ وقد عـلـمـتـ ذـلـكـ؟ـ فـقاـلـ لـهـ أـمـيـرـ المـؤـمـنـيـنـ عـلـىـ سـلـامـ هـذـاـ مـنـ تـامـ حـسـنـ الصـحـبـةـ ،ـ أـنـ يـشـيـعـ الرـجـلـ صـاحـبـ هـنـيـةـ إـذـاـ فـارـقـهـ ،ـ وـكـذـلـكـ أـمـرـنـاـ نـبـيـنـاـ سـلـامـ فـقاـلـ لـهـ الذـمـيـ :ـ أـهـكـذـاـ قـالـ ؟ـ قـالـ :ـ نـعـ ،ـ فـقاـلـ الذـمـيـ:ـ لـاـ جـرـمـ إـنـماـ تـبـعـهـ مـنـ تـبـعـهـ لـأـفـعـالـ الـكـرـيـةـ ،ـ وـأـنـ أـشـهـدـكـ أـنـيـ عـلـىـ دـيـنـكـ ،ـ فـرـجـعـ الذـمـيـ مـعـ أـمـيـرـ المـؤـمـنـيـنـ عـلـىـ سـلـامـ فـلـمـ عـرـفـهـ أـسـلـمـ)).ـ (ـ٢٨ـ).

من الجدير بالذكر أن الإمام علي عليه السلام كان يوصي في كثير من خطبه ويؤكد في العديد من مواقفه ضرورة تحقيق العدالة في المجتمع وإيضاح ما لأهل الذمة من حقوق وعهود في دار الإسلام عند المسلمين إذ يرفع شعار المساواة للقوميات المختلفة ما داموا هم يعيشون بين المسلمين وفي ديارهم بقوله: ((إنما بذلوا الجزية لتكون أموالهم كأموالنا ، ودماؤهم كدمائنا)).ـ (ـ٢٩ـ).

لقد حرص الإمام علي عليه السلام على تطبيق العدالة في المجتمع الإسلامي لرعاياه جميعهم ولا سيما ما يحفظ الدماء والأموال والأعراض ، وأكد أن تلك حدود الله وهذه الحرمات مقدسة فمن يحاول أن يتطاول عليها أو يتلاعب بها فإنه سيعاقب على وفق ما اقتضته الشريعة الإسلامية والأعراف الإنسانية وخصوصاً ما يتعرض له أهل الذمة في دولته من انتهاك وظلم فإنه سيرد الظلم على أهله ولو كان شريفاً قريشاً ، أو أميراً عربياً ، فقد روي: ((أن رجلاً من المسلمين قد قتل رجلاً من أهل الذمة ، فأتي به إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وهو يومئذ خليفة المسلمين ، فقامـتـ عـلـيـهـ الـبـيـنـةـ فـأـمـرـ بـقـتـلـهـ ،ـ فـجـاءـ أـخـوهـ فـقاـلـ:ـ قـدـ عـفـوتـ عـنـهـ ،ـ فـقاـلـ:ـ لـعـلـهـ هـدـدـوكـ أـوـ فـرـقـوكـ؟ـ قـالـ:ـ لـاـ ؟ـ وـلـكـ قـتـلـهـ لـاـ يـرـدـ عـلـيـ أـخـيـ ،ـ وـلـكـ عـوـضـونـيـ)).ـ

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

فرضيت ، قال: أنت أعلم ، من كانت له ذمتنا فدمه كدمنا وديته كديتنا)). (٣٠) ، وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على عدالة الإسلام وسماحته في الحفاظ على كرامة الإنسان وقيمه ، بعض النظر عن دينه وجنسه وقوميته.

وتؤكدأ على حفظ دماء أهل الذمة وحرمتها نجد أن الإمام علي عليه السلام شدد على من قتل ذميأ أو استباح دمه وحرمته أن يعاقب بمثل جريته ويقتضي منه الحدّ بنفس فعلته إذ قال: ((يقتضي للنصراني واليهودي والمجوس ببعضهم من بعض ، ويقتل بعضهم ببعض إذا قتلوا عمداً)). (٣١) ، لأن سماحة الإسلام واسعة ، وعدالته ناطقة ، يضرب على يد الجاني بشدة وقسوة ، غاية الإصلاح والعبرة ، إذ حرم الدماء حفظاً وكراهة لتلك النفس البشرية التي أودعها الله سبحانه وتعالى في عباده التي لا يستردها إلا بارئها وخالقها ومصوّرها.

ومن واقع المسؤولية نجد أن الإمام علي عليه السلام نظر بعين الرحمة لرعايته فشملهم بعطفه ورأفته ، ولطفه وشفقته ، ولاسيما أبناء الديانات الأخرى ، وعاملهم معاملة كريمة ما كانوا يحلمون بها أو يتصورونها ، معاملة يسودها الرفق واللين والحكمة ورعاهم مراعاة الأخ لأخيه والجار لجاره ، وماليه في ذمته من حقوق وما عليه من واجبات ، ينذر اليوم أن نرى تلك السماحة وهذه المعاملة اللطيفة عند حاكم آخر إذ حرص على الابتعاد عن إيذائهم أو ضربهم أو سجنهم إذا تأخروا عن تأدبة ما وجب عليهم من دفع الجزية أو الخراج ، وأكد على الولاة والأمراء والعمال أن لا يقتروا أهل الذمة في دفع تلك الأموال وتأجيلها حتى تتسير أمورهم ، كذلك أمرهم أن يهلوهم في تسديد مستحقاتهم المالية إذا لم يتمكنوا من إستيفاء ديونهم ، وبذلك فإنه أعطاهم حقوقاً في المجتمع الإسلامي أكثر من المسلم نفسه ، حتى لا يشعروا بالظلم والخيف والذل والغبن يوماً وهم يعيشون بجوار المسلمين . فقد كتب الإمام علي عليه السلام إلى بعض ولاته على الخراج فقال: ((إذا قدمت عليهم فلا تبيعن لهم كسوة شتاً ولا صيفاً ، ولا رزقاً يأكلونه ، ولا دابة يعملون عليها ، ولا تضربي أحداً منهم سوطاً واحداً في درهم ، ولا تقم على رجله في طلب درهم ، ولا تبع لأحد منهم عرضاً - أي متابعاً - في شيء من الخراج ، فإنما أمرنا أن نأخذ منهم العفو ، فإن أنت خالفت ما أمرتك به ، يأخذك الله به دوني ، وإن بلغني عنك خلاف ذلك عزلتك . قال الوالي: إذن أرجع إليك كما خرجت من عندك ! - وهنا يعني أن الناس لا يدفعون إلا بالشدة والقسوة- قال: وإن رجعت كما خرجت)). (٣٢) ، فالإمام فضل أن يدفعوا الجزية والخرج عن طيب نفس ، ومن دون ضائقه أو عوز ، وليس عن خوف أو إكراه أو تهديد ووعيد ، وبذلك أشعر هؤلاء بقيمة الرسالة الإسلامية وأهدافها الإنسانية العظيمة.

وفي واقع الأمر أن الإمام علي عليه السلام انطلق من رؤيته وحسن بصيرته فاحتسب أهل الذمة إلى الدين الإسلامي من خلال أخلاقه الكريمة ، وسجاياه العظيمة ، وحكمته البديعة ، وقيمه الرفيعة ، التي جسدها

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

في حسن المعاملة مع كبارهم ، وخفض الجناح إلى صغارهم ، والعفو عن مسيئهم ، وإكرام ذي الشيبة منهم ، وعددهم إخواناً للمسلمين في الأدمية والمثل الإنسانية .

لقد سعى الإمام علي عليه السلام إلى وضع ضوابط للمجتمع الإسلامي من خلال سياسية التعايش السلمي مع من يختلف معهم عقائدياً أو فكرياً أو عرقياً يقوم على أساس من الألفة والودة والتعاون والمحبة وتبادل المنافع ، واحترام الإنسان لأخيه الإنسان من دون الالتفات إلى تلك الاختلافات الدينية والتنوعات المذهبية والفرق الفردية ، وهذه المثاليات الرائعة التي أرساها أهل البيت (عليهم السلام) نحن اليوم بأمس الحاجة إليها لتفعيتها بمجتمعاتنا وتنشئة أبنائنا عليها وهي لوحة جميلة من عظمة هذا الدين ، وثمرة من ثرات التسامح عند المسلمين ، في التعايش والإنسجام مع الملل والطوائف والأطياف الاجتماعية كافة حتى نعيش بأمن وسلام ، واستقرار ووئام ، بعيداً عن سياسة العنف والإرهاب وثقافة الحقد والكرامة والتهميش والإقصاء .

فقد كتب الإمام علي عليه السلام لأحد عماله وهو مالك الأشتر (٣٣) عندما لاه أمر مصر يوصيه ببراءة الرعية عموماً وأهل الذمة بشكل خاص فقال: ((وأشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم ، واللطف بهم ، ولا تكن عليهم سبعاً ضارياً تغتتم أكلهم ، فالناس صنفان ، أما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق)). (٣٤) ، وأكد ضرورة تفعيل تلك القيم والمبادئ الأخلاقية التي جاء بها الدين الإسلامي الحنيف بين البشرية جميعاً لأن ماهية خلقهم وتكوينهم واحدة فقال : (٣٥)

الناس من جهة التمايل أ��اء أبوهم آدم وأما الأم حواء
فإن يكن لهم في أصلهم شرف يفخرون به فهو الطين والماء

ويبدو أن خطاب الإمام علي عليه السلام هذا فيه أبعاد دينية واجتماعية وسياسية وتاريخية عظيمة منها تritten أو اصر العلاقات بين المسلمين وأهل الذمة من جانب ، وتنمية الجبهة الداخلية بعيداً عن التكتل والاقتسام للوقوف في وجه أعداء الإسلام من جانب آخر .

لقد كرس الإمام علي عليه السلام جهوده في إقرار العدل في دولته بين الناس جميعاً ودرء الظلم عن المسلمين بشكل عام وعن أهل الذمة بشكل خاص ، والتصدي للظلمة والطغاة بشتى الوسائل ، لذلك عمل جاهداً أن يكون القضاء نزيهاً بعيداً عن المحسوبية والمحابة ، نائياً عن طرق الرشوة والتبعات ، وليحفظ تلك المؤسسة من الفساد والدمار ، أعطى القاضي سلطات واسعة في تنفيذ أحكامه حتى لا يأس ضعيف من عدله ، ولا يطبع شريف في حيفه ، مما أحوج المجتمع اليوم إلى هذه المثل الكريمة وتلك الاعتبارات النبيلة . وما قصة ذلك اليهودي الذي أسلم على يديه إلا الدليل الواضح على ما أشرنا إليه في هذا الباب ، فقد روى: ((أن الإمام علي عليه السلام افتقد درعه في أحد المعارك ، فوجدها عند يهودي ، وأخبره بأنها درعه التي افتقدتها يوم صفين فأبى اليهودي أن يردها إليه ، فما كان أمام الإمام علي عليه السلام وهو خليفة

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

المسلمين ورئيس دولتهم وولي أمرهم ، إلا يرفع أن ذلك الأمر إلى القاضي على الكوفة شريح الكندي^(٣٦) ، فدخل أمير المؤمنين عليه السلام على شريح فقال: إن هذه الدرع التي في يد اليهودي درعي ، لم أبع ولم أهب! فقال شريح : ما تقول يا يهودي؟ قال: درعي وفي يدي ، فقال شريح : يا أمير المؤمنين ألك بيته؟ قال: نعم قنبر والحسن يشهدان أن الدرع درعي ، فقال شريح : شهادة الابن لا تجوز للأب ، فقال اليهودي : أمير المؤمنين قدمني إلى قاضيه ، وقاضيه قضى عليه ، أشهد أن هذا هو الحق! أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله عليه السلام).^(٣٧)

نستشف من خلال ذلك أن سمو أخلاق الإمام علي عليه السلام مع الرعية وحنته عليهم وتواضعه لهم ، قد شجعت تلك المعاملة الطيبة أهل الذمة على اعتناق الإسلام لما رأوه في شخصيته اللامعة ، وعدالته الناصعة ، وسماته الساطعة ، ومساواته الرائعة ، مما لم يعهدوه أو يلمسوه أو يعرفوه عند غيره من حكام ملتهم وأبناء جلدتهم لذلك نتمنى من الحكام وولاة الأمر اليوم أن يتأسوا بسيرته وعدله مع رعيته وصدق الشاعر إذ يقول :^(٣٨)

ليس الترفع رفع الطين بالطين
إذا أردت شريف الناس كُلَّهُمْ
فانظر إلى ملك في زي مسكين
ذاك الذي عظمت في الناس همته
وذاك يصلح للدنيا وللدين

وعلى الرغم من تلك الإجراءات الإيجابية التي قام بها الإمام علي عليه السلام للنظام الإداري في معاملة أهل الذمة ، حرص جاهداً في إرساء قواعد وأسس نظام اجتماعي راقٍ جداً يكفل للجميع فرص عمل شريفة يتقوت منها كل من يقطن بلاد المسلمين هو وعياله بما يرضي الله عز وجل ويسد حاجته ويحفظ ماء وجهه من الجوع والمسألة ، ويشمل ذلك النظام السعادة والرفاهية للمسلمين وغير المسلمين جميعهم ، من خلال تأمين الضمان الاجتماعي لهم بعد تركهم العمل لأسباب تتعلق بالعجز أو المرض أو الشيخوخة . فقد روی : ((أن أمير المؤمنين علياً عليه السلام مر يوماً بشيخ كبير مكفوف يسأل ، فتعجب من حاله فقال: ما هذا؟ قالوا يا أمير المؤمنين نصراني ، فقال : استعملتموه حتى إذا كبر وعجز منعتموه ! أنفقوا عليه من بيت المال)).^(٣٩)

ويبدو أن أمير المؤمنين عليه السلام لم يسره حال ذلك الرجل وهو من أهل الذمة ، والمسلمون جميعهم مسؤولون عنه أمام الله ، وقد قضى شطراً كبيراً من حياته في العمل ثم عندما كبر وأصابه العمى ، طرد من عمله لأنه أصبح لا يستطيع تقديم أي خدمة ممكن أن تعود بالنفع عليه ، لذلك ألزم الإمام علي عليه السلام كل من استخدم شخصاً فترة من الزمن إلى أن شاخ وعجز ، فلا يجوز له أن يمتنع عن إنفاقه لأنه فقد الشروط المؤهلة له عند رب العمل ، وإنما تأمين الإنفاق عليه وإن لم يستطع ، فقد تكفل بأن جعل له دخلاً شهرياً من بيت مال المسلمين يكفيه مؤونته وعياله.

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

وعلى المجمل أن الإمام علي عليه السلام لما ضرب على هامته أوصى الحسن والحسين (عليهما السلام) بعدة وصايا نستلهم منها حقوق أهل الذمة ونصرتهم ، ومراعاة جوارهم والإحسان إليهم فقال: ((قولا الحق، واعملوا للأجر - أي للآخرة - وكوننا للظالم خصماً ، وللمظلوم عوناً .. الله الله في جيرانكم فإنها وصية نبيكم)) .^(٤٠)

وقد سار أولاد الإمام علي عليه السلام على نهج جدهم عليه الصلاة والسلام ووصية أبيهم في الإحسان لأهل الذمة ومراعاة حقوقهم بالعدل والإنصاف ، حتى أن أبناء الديانات الأخرى كانوا يبادلونهم الحب والتقدير ولا يرضون غيرهم سيداً عليهم ، ولنا في قصة جون ^(٤١) النصراني خير دليل على ذلك ، فقد روي أنه شيخ كبير السن ، وقد سار مع الإمام الحسين عليه السلام إلى كربلاء ، ولما احتمم القتال مع أهل الباطل فضل الموت على الحياة فاستأذن الحسين في القتال فقال عليه السلام : ((يا جون ! إنما تبعتنا طلباً للعافية ، فأنت في أذن مني فوقع على قدميه يقبلهما ويقول: أنا في الرخاء أحسن قصاعكم ، وفي الشدة أخذلكم ! والله إن لريحي لنتن ، وحسبي للئيم ، ولوني لأسود ، فتنفس على ب الجنة ، ليطيب ريحني ، ويشرف حسيبي ، وبيض وجهي ، لا والله لا أفارقكم ، حتى يختلط هذا الدم الأسود مع دمائكم فأذن له الحسين)) .^(٤٢) لا ريب أن هذه الرواية تدل على ما كان يلقاه أهل الذمة من حقوق وحرمات ومعاملة كريمة من لدن أهل البيت عليه السلام ، لذلك رفعوا راية الجهاد معهم ، وبذلوا الأرواح والمهج من أجلهم.

وفي واقع الأمر لما جاء الأمويون إلى السلطة نجد أن أحوال أهل الذمة تغيرت وحياتهم ساءت فقد أذلوا وأهينوا بسبب إجراءات الدولة التعسفية معهم ويقول الدكتور الريعي : (أما موقف المسلمين من النصارى فإنه يختلف باختلاف الظروف والمناسبات والحكام ، فتارة يمدحون ويقربون وتارة يذمون ويبعدون) .^(٤٣) ، ويبدو بسبب حاجة الدولة إلى الأموال والنفقات التي كلفت أهل الذمة فوق طاقتهم لما يقوم فيه الخليفة وأقرباؤه وولاته وأمراء البيت الأموي من الإسراف والتبذير على ملذاتهم الشخصية والدعائية السياسية فضلاً عن استهانة بعض الأطراف القوية للدعم والتأييد جعل تلك العلاقة بين مد وجذر وكانت في الغالب سلبية لأنها تجاوزت على حقوقهم وحرياتهم ولا سيما في العراق من الوالي الحجاج بن يوسف الثقفي فقد تزايد مقدار الجزية المفروضة عليهم ، كما كانت تفرض حتى على من أسلم منهم فقد روي: ((أن عمال الحجاج كتبوا إليه: إن الخراج قد انكسر وإن أهل الذمة قد أسلموا ولحقوا بالأمسكار فكتب إلى البصرة وغيرها : أن من كان له أصل في قرية فليخرج إليها فخرج الناس فعسروا فجعلوا ي يكون وينادون يا محمداه ! يا محمداه ! وجعلوا لا يدركون أين يذهبون)) .^(٤٤)

وهذه الرواية توضح بشكل جلي تشبت أهل الذمة بعهد النبي محمد صلوات الله عليه وسلم معهم ، وسنة أهل البيت عليه السلام في إحسانها إليهم وإثبات حقوقهم وحفظ كرامتهم. لذلك فقد شعر الإمام علي بن الحسين عليه السلام بذلك الظلم والجور الذي وقع على أصحاب الديانات الأخرى فندد وهدد ، وشجب وتوعد ، بأن نهاية هذا

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

الأمر ستؤول إلى عواقب وخيمة من الله سبحانه وتعالى ، ومن تلك الطوائف مهددة بالثورة والتمرد وإثارة المشكلات وإخلال الأمان والنظام في دولة الإسلام ، لما في هذه الإجراءات من تعدي وبغى على كرامتهم وتقيد لحرياتهم فكتب رسالة إلى المسلمين عموماً وإلى ولة الأمر بشكل خاص وأسماؤها برسالة الحقوق ومن ضمنها حق أهل الذمة بين العباد فقال: ((وأما حق أهل الذمة فالحكم أن تقبل منهم ما قبل الله ، وتفي بما جعل الله لهم من ذمته وعهده ، وتكلهم إليه في ما طلبوها من أنفسهم وأجروا عليه ، وتحكم فيهم بما حكم الله به على نفسك في ما جرى بينك وبينهم من معاملة ، وليكن بينك وبين ظلمهم من رعاية ذمة الله ، والوفاء بعهده ، وعهد رسول الله ﷺ حائل فإنه بلغنا أنه قال : من ظلم معاهداً كنت خصمه)) .^(٤٥)

وأكَد الإمام جعفر الصادق ع على ضرورة العدل مع أهل الذمة ولا سيما إنَّ كثيراً من حقوقهم قد سُبِّلت وضاعت من قبل ولة الجور وأمراء السوء الذين أثقلوا الفلاحين والعمال بكثرة الضرائب المفروضة عليهم ، وحتى عدم السماح لهم ببيع أراضيهم. ولما سُئل عن شراء الأرضين من أهل الذمة؟ فقال: ((لا بأس أن يشتري منهم ، إذا عملوها وأحيوها فهي لهم ، وقد كان رسول الله ﷺ حين ظهر على خير وما فيها ، خارجهم على أمر وترك الأرض في أيديهم يعملونها ويعمرونها)) .^(٤٦)

لقد انطلق أهل البيت ﷺ من تفعيل سياسة العدل والإنصاف مع أهل الذمة في المجتمع الإسلامي حتى لا يشعروا بالغبن والذل وهم بين المسلمين ، ولا سيما إنَّهم قد عانوا الوليات من سياسة الولاة الأمويين والعباسيين في فرض الجزية وضرائب أخرى أثقلت من كاهم ما كثُر التزمر والتغور بينهم من تسلط المسلمين عليهم وهذا مخالف لشرع الله بين العباد ، لذلك كانت فتاوى أهل البيت جاءت مفعمة بالسماحة والرحمة في إنصاف أهل الذمة وإقبالهم على الإسلام حباً واعتنقاً .

فقد روي أنَّ رجلاً سأله الإمام الصادق ع : أرأيت ما يأخذ هؤلاء من الخمس من أرض الجزية ويأخذون من الدهاقين جزية رؤوسهم ، أما عليهم في ذلك شيءٌ موظف؟ فقال: ((كان عليهم ما أجازوا على أنفسهم ، وليس للإمام أكثر من الجزية ، إن شاء الإمام وضع على رؤوسهم ، وليس على أموالهم شيءٌ ، وإن شاء ففي أموالهم ، وليس على رؤوسهم شيءٌ)) .^(٤٧)

والمراد أنَّ الإمام عليه أن يتعامل معهم بميزان العدل والإحسان فيراعي ظروفهم وأحوالهم ، فيأخذ الجزية على ما اشترطوا على أنفسهم ، وأن يضرب على أيدي المتجاوزين والدهاقين الذين يرفعون الجزية متى شاءوا ويأخذونها على الرؤوس فضلاً عن الأموال وهذا ينافي عهد الذمة.

وللغرض أن يكون التكافل الاجتماعي يشمل الفئات الاجتماعية والطوائف الدينية المختلفة حرص أهل البيت ﷺ أن يكون لأهل الذمة نصيب من الصدقات وأموال الزكاة التي تتوارد إلى بيت المال ، فقد روي : أنه لما سُئل الإمام جعفر الصادق ع عن إخراج الصدقة لأهل الذمة قال : ((تصدقو على



ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

and treated them well and dignified, through what they put of curriculum educational by the guidance and advice in their care and keeping their blood and tkhvan zmthm.

هوما مش البحث

- ١- سورة البقرة ، ١٤٣ .
- ٢- سورة الإسراء ، ٧٠ .
- ٣- ابن الأزرق : بداعي السلك ، ١٧٩/٢ .
- ٤- الأباري : الزاهر ، ٤٨٠/١ ؛ فيصل العلي: نصارى العراق، ص ٢٩٩ .
- ٥- الفراهيدى: العين ، ٤/٢٥٤ .
- ٦- البهوتى: الروض المربع ، ٢/١٥ .
- ٧- القرافى: الفروق مع هوما مش ، ٣٨٢/٣ ؛ المناوى: التوقيف ، ٣٥٠/١ ؛ البركتى: قواعد الفقه ، ٣٠٠/١ .
- ٨- سورة التوبة ، ١٠ .
- ٩- ينظر جامع البيان ، ١١/٣٥٧ .
- ١٠- مجمع البيان ، ٥/١٨ .
- ١١- سورة الحج ، ١٧ .
- ١٢- سورة المائدة ، ٨٢ .
- ١٣- سورة المائدة ، ٥ .
- ١٤- سورة المتحنة ، ٨-٩ .
- ١٥- الطبرى: جامع البيان ، ٢٨/٦٦ .
- ١٦- أبو داود : السنن ، ٣/١٧٠ ؛ البيهقي: السنن الكبرى ، ٩/٢٠٥ .
- ١٧- البخارى: الصحيح ، ٣/١١٥٥ ؛ الحاكم : المستدرك ، ٢/١٣٨ .
- ١٨- النسائي: السنن الكبرى ، ٤/٢٢١ ؛ ابن الجارود: المنتقى ، ١/٢٦٨ .
- ١٩- ابن هشام: السيرة النبوية ، ٣/٣٤ ؛ ابن كثير: البداية والنهاية ، ٣ ، ٣٥٥ .
- ٢٠- ابن حنبل: المسند ، ٣/٢٢٧ ؛ المنذري: الترغيب والترهيب ، ٣/٢٢٦ ؛ البيهقي: مجمع الزوائد ، ٨/١٤٨ .
- ٢١- ابن شبة: أخبار المدينة ، ١/١١٩ .
- ٢٢- البخارى: الصحيح ، ١/٤٤١ ؛ مسلم: الصحيح ، ٢/٦٦١ ؛ الطبرانى: المعجم الكبير ، ٦/٦٠ .
- ٢٣- هي الجارية التي بعثها المقوقس صاحب الإسكندرية الى الرسول ﷺ ، فتروجها فأولدت له إبراهيم ، توفيت سنة ٥١٦ .
البخارى: التاريخ الكبير ، ٢/١٨ ؛ ابن حبان: الثقات ، ٢/١٠ ؛ ابن مندة: معرفة الصحابة ، ١/٩٧١ .
- ٢٤- البخارى: الصحيح ، ٤/١٥٤ ؛ مسلم: المصدر السابق ، ٢/٤٠٤ .
- ٢٥- هي جارية السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) بنت رسول الله ﷺ كانت من النساء العاقلات الصادقات وقد اشتهرت بالفضيلة. ابن الأثير: أسد الغابة ، ٦/٢٣٦ ؛ زينب العاملية: الدر المنثور ، ص ٤٣٩ .
- ٢٦- ابن حجر العسقلاني: الإصابة ، ٨/٢٨١-٢٨٢ .
- ٢٧- الخوارزمي: المناقب ، ١/٩٨ ؛ الزمخشري: ربيع الأبرار ، ٤/٣٠٦ ؛ ابن أبي الحميد: شرح نهج البلاغة ، ١٧/٦٥ .
- ٢٨- الكليني: الكافي ، ٢/٦٧٠ ؛ الحر العاملى: وسائل الشيعة ، ١٢٥/١٢ ؛ هاشم البحراني: حلية الأبرار ، ٢/٤١٣ .

- ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت**
- ٢٩- الكاساني: بدائع الصنائع ، ٢٨٩/٩؛ ابن قدامة: المغني ، ١١١/٧؛ الذهبي: تاريخ الإسلام ، ٧٧/٥٢؛ الكلانtri: الجزية وأحكامها، ص ١٤.
- ٣٠- ابن خالويه: الحجة البالغة ، ٣٥٥/٤؛ ابن حجر العسقلاني: الدرية ، ٢٦٣/٢.
- ٣١- الفاضل الهندي: كشف اللثام ، ٤٥٤/٢.
- ٣٢- ينظر ابن أبي الدنيا: الورع ، ٨٩/١؛ البيهقي: السنن الكبرى ، ٢٠٥/٩؛ الراغب الأصفهاني: محاضرات الأدباء ، ٢١١/١. وينظر الريعي: نصارى العراق في العصر الأموي ، ص ٣٦.
- ٣٣- هو أبو إبراهيم مالك الأشتر بن الحارث بن عبد يغوث بن ربيعة بن سلمة بن جذيمة بن أسعد بن التخ ، من شجعان العرب الأجداد الفصحاء ، وكان من أصحاب الإمام علي عليه السلام ، قلده أمر مصر فمات في طريقه مسموماً سنة ٥٣٧. المرزباني: معجم الشعراء ، ٣٦٢/١؛ أبو نعيم الأصبهاني: تاريخ أصبهان ، ٢٩١/٢؛ الزركلي: الأعلام ، ٢٥٩/٥.
- ٣٤- النقدي: الأنوار العلوية ، ص ٤٥٥؛ الكلانtri: المصدر السابق ، ص ٤٨؛ الحمودي: نهج السعادة ، ٦٠/٥.
- ٣٥- الخطيب البغدادي: الفقيه والمتفقه ، ١٥٠/٢؛ القرافي: المصدر السابق ، ٤٦/١؛ الجرجاني: أسرار البلاغة ، ٢٢٩/١.
- ٣٦- هو أبو أمية شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم بن معاوية بن ثور بن مرضع بن كندة ، وكان حليماً فقيهاً ورعاً ثقة ، استقضاه عمر على الكوفة ثم أقره الإمام علي عليه السلام ، ولم يزل قاضياً خمساً وسبعين عاماً ، توفي سنة ٥٨٧هـ. ابن خياط: التاريخ ، ٣٠١/١؛ ابن قتيبة: المعرف ، ٤٣٣/١؛ وكيع: أخبار القضاة ، ١٩٨/٢؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء ، ١٠٠/٤.
- ٣٧- أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء ، ١٤٠/٤؛ وكيع: المصدر نفسه ، ٢٠٠/٢؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء ، ١٨٤/١.
- ٣٨- الجاحظ: المحسن والأضداد ، ١٦٥/١.
- ٣٩- الحر العاملي: وسائل الشيعة ، ٦٦/١٥؛ الريشهري: ميزان الحكمة ، ١٢٢٨/٢؛ العيداني: التكافل الاجتماعي ، ص ١١٨.
- ٤٠- ينظر نهج البلاغة ، ٥٨٢-٥٨١/١.
- ٤١- هو جون بن حوي بن قتادة بن الأعور النبوي ، وهو عبد نصراني أسود ، اشتراه الإمام علي عليه السلام ووهبه إلى أبي ذر الغفارى ، ثم بعد موته انتقل للخدمة في بيت الإمام علي عليه السلام ، فلمس عندهم المعاملة الطيبة والإكرام والمحبة وحين بلغه مسيرة الحسين عليه السلام إلى كربلاء لمناهضة الباطل وتجديده الدين ، سار معه وضحي بنفسه فداء له فاستشهد في موقعة الطف سنة ٦١هـ. الخوارزمي: المصدر السابق ، ١٩/٢؛ محمد مهدي شمس الدين: أنصار الحسين ، ص ٨٠.
- ٤٢- ابن نما الحلي: مثير الأحزان ، ص ٤٧؛ المجلسي: بحار الأنوار ، ٢٢/٤٥؛ لبيب بيضون: موسوعة كربلاء ، ٩٢/٢.
- ٤٣- للمزيد ينظر المصدر السابق ، ص ٥٥٢.
- ٤٤- الطبرى: تاريخ الرسل والملوك ، ٦٤٨/٣؛ ابن الأثير: الكامل ، ٤٩١/٣؛ الريعي: المصدر السابق ، ص ٣١٩.
- ٤٥- للمزيد ينظر رسالة الحقوق ، ص ١٢١؛ الحرани: تحف العقول ، ص ٢٧١؛ القبانجي: شرح رسالة الحقوق ، ٥٧١/٢.
- ٤٦- الطوسي: الاستبصار ، ١١٠/٣؛ محمد بحر العلوم: بلغة الفقيه ، ٢٤١/١.
- ٤٧- الصدوق: من لا يحضره الفقيه ، ٥١/٢؛ ابن مطهر الحلي: تذكرة الفقهاء ، ٣٠٦/٩؛ البحرياني: الخدائق الناضرة ، ٣١٩/١٨.
- ٤٨- الجصاص: أحكام القرآن ، ٥٩٩/١؛ المحقق الحلي: المعتبر ، ٦١٥/٢.
- ٤٩- المحقق الحلي: المصدر نفسه ، ٦١٥/٢.
- ٥٠- البحرياني: الخدائق الناضرة ، ٣٧٢/١٩.

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

قائمة المصادر والمراجع

- ❖ القرآن الكريم.
- ❖ ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الججزري (ت ٦٣٠هـ)
- ١- (أسد الغابة في معرفة الصحابة)، تحقيق عادل الرفاعي ، ط١ ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٤١٧هـ.
- ٢- (الكامل في التاريخ) ، تحقيق عبد الله القاضي ، ط٢ ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥هـ.
- ❖ ابن الأزرق ، أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد (ت ٨٩٦هـ)
- ٣- (بدائع السلوك في طبائع الملك) ، تحقيق د. علي سامي النشار ، ط١ - بغداد د.ت.
- ❖ الأنباري ، أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار (ت ٣٢٨هـ)
- ٤- (الزاهري في معاني كلمات الناس) ، تحقيق د. حاتم صالح الصامن ، دار الرسالة - بيروت ١٩٩٢م.
- ❖ أبو نعيم الأصبهاني ، أحمد بن عبد الله (ت ٤٣٠هـ)
- ٥- (حلية الأولياء وطبقات الأصفياء) ، ط٤ ، دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٥هـ.
- ٦- (تاريخ أصبهان) ، تحقيق سيد كسرامي حسن ، ط١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٩٠م.
- ❖ البحرياني ، هاشم (ت ١١٠٧هـ)
- ٧- (حلية الأبرار في أحوال محمد وآل الأطهار)، تحقيق الشيخ غلام رضا ، ط١ ، مؤسسة المعارف الإسلامية- طهران ١٤١١هـ.
- ❖ البحرياني ، يوسف (ت ١١٨٦هـ)
- ٨- (الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة) ، تحقيق محمد الإبرهاني ، مؤسسة النشر الإسلامي - قم د.ت.
- ❖ بحر العلوم ، محمد
- ٩- (بلغة الفقيه) ، ط٤ ، مكتبة الصادق - النجف الأشرف ١٩٨٤م.
- ❖ البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي (ت ٢٥٦هـ)
- ١٠- (التاريخ الكبير) ، تحقيق السيد هاشم الندوبي ، دار الفكر - بيروت د.ت.
- ١١- (الصحيح) ، تحقيق مصطفى ديب البغا ، ط٣ - بيروت ١٩٨٧م.
- ❖ البهوتى ، منصور بن يونس بن إدريس (ت ١٠٥١هـ)
- ١٢- (الروض المربع شرح زاد المستقنع) ، مكتبة الرياض الحديثة- الرياض ١٣٩٠هـ.
- ❖ بيضون ، لبيب
- ١٣- (موسوعة كربلاء) ، ط١ ، مطبعة سليمان زادة - قم ١٤٢٧هـ.
- ❖ البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨هـ)
- ١٤- (شعب الإيمان) ، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول ، ط١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٠هـ.
- ❖ ابن الجارود ، أبو محمد عبد الله (ت ٣٠٧هـ)
- ١٥- (المنقى) ، تحقيق وتعليق عبد الله عمر بارودي ، ط١ ، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ١٩٨٨م.
- ❖ الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكلناني (ت ٢٥٥هـ)
- ١٦- (المحاسن والأضداد) ، دار ومكتبة الهلال - بيروت ١٤٣٣هـ.
- ❖ الجرجاني ، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد (ت ٤٧١هـ)

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

- ١٧- (أسرار البلاغة) ، تحقيق محمود محمد شاكر ، مطبعة المدنى - القاهرة د.ت.
- ❖ الحاكم ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله التيسابوري (ت ٤٥٠ هـ)
- ١٨- (المستدرك على الصحيحين) ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، ط١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٩٠ م.
- ❖ ابن حبان ، أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ)
- ١٩- (الثقة) ، تحقيق السيد شرف الدين أحمد ، ط١ ، دار الفكر - بيروت ١٩٧٥ م.
- ❖ ابن حجر العسقلاني ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ)
- ٢٠- (الإصابة في تمييز الصحابة) ، تحقيق علي محمد البحاوي ، دار الجيل - بيروت ١٩٩٢ م.
- ٢١- (الدرية إلى أحاديث الهدایة) ، تحقيق عبد الله هاشم اليماني ، دار المعرفة - بيروت د.ت.
- ❖ ابن أبي الحميد ، عبد الحميد بن هبة الله بن محمد (٦٥٦ هـ)
- ٢٢- (شرح نهج البلاغة) ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط١ ، دار إحياء الكتب العربية - بيروت ١٩٥٩ م.
- ❖ الحراني ، أبو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة (من أعلام القرن الرابع الهجري)
- ٢٣- (تحف العقول عن آل الرسول) ، تحقيق علي أكبر الغفاري ، ط٢ ، مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤٠٤ هـ.
- ❖ الخر العاملي ، محمد بن الحسن (ت ١١٤٤ هـ)
- ٢٤- (وسائل الشيعة إلى تحقيق الشريعة) ، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ، ط١ - قم ١٤١٤ هـ.
- ❖ المحقق الحلبي ، نجم الدين أبو القاسم جعفر بن الحسن (ت ٦٧٦ هـ)
- ٢٥- (المعتبر في شرح المختصر) ، مدرسة الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) - قم ١٣٦٤ هـ.
- ❖ ابن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني (ت ٢٤٢ هـ)
- ٢٦- (المستند) ، مؤسسة قرطبة - القاهرة د.ت.
- ❖ ابن خالويه ، أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن خاطف (ت ٣٧٠ هـ)
- ٢٧- (الحجۃ في القراءات السبع) ، تحقيق د. عبد العال سالم مكرم ، ط٤ ، دار الشروق - بيروت ١٤٠١ هـ.
- ❖ الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣ هـ)
- ٢٨- (الفقيه والمتفقه) ، تحقيق عادل بن يوسف الغزاری ، ط٢ ، دار ابن الجوزي الرياض ١٤٢١ هـ.
- ❖ الخوارزمي ، المؤوف بن أحمد بن محمد المكي (ت ٥٦٨ هـ)
- ٢٩- (المناقب) ، ط٢ ، مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤١١ هـ.
- ❖ ابن خياط ، خليفة بن شباب العصفري (ت ٢٤٠ هـ)
- ٣٠- (تاريخ خليفة بن خياط) ، تحقيق د. أكرم ضياء العمري ، ط٢ ، مؤسسة الرسالة - بيروت ١٣٢٧ هـ.
- ❖ أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥ هـ)
- ٣١- (سنن أبي داود) ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر - بيروت د.ت.
- ❖ ابن أبي الدنيا ، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي (ت ٣٨١ هـ)
- ٣٢- (الورع) ، تحقيق أبو عبد الله محمد بن حمد الحمود ، ط١ ، الدار السلفية - الكويت ١٩٨٨ م.
- ❖ الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ)
- ٣٣- (تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام) ، تحقيق د. عمر عبد السلام تدمري ، ط١ ، دار الكتاب العربي - بيروت ١٩٨٧ م.

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

- ٣٤- (سير أعلام النبلاء) ، تحقيق شعيب الأرنؤوط و محمد نعيم العرقاوي ، ط٩، مؤسسة الرسالة- بيروت ١٤١٣هـ.
- ❖ الراغب الأصفهاني ، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل (ت ٥٠٣هـ)
- ٣٥- (محاضرات الأدباء ومحاورات الشعر والبلاغة) ، تحقيق عمر الطباع ، دار القلم - بيروت ١٩٩٩م.
- ❖ الريبيعي، جاسم صكبان
- ٣٦- (نصارى العراق في العصر الأموي ٥٤٠-١٣٢)، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب - جامعة بغداد ١٩٧٤م.
- ❖ الريشهري، محمد
- ٣٧- (ميزان الحكمة) ، ط١، دار الحديث- قم ١٣٧٥هـ.
- ❖ الزركلي ، خير الدين بن محمد بن محمود (ت ١٣٩٦هـ)
- ٣٨- (الأعلام) ، ط١٥، دار العلم للملائين - بيروت ٢٠٠٢م.
- ❖ الزمخشري ، محمود بن جار الله (ت ٥٨٣هـ)
- ٣٩- (ربيع الأبرار وطبقات الأخيار) ، تحقيق عبد الأمير منها ، ط١ن مؤسسة الأعلمي - بيروت ١٩٩٢م.
- ❖ زين العابدين ، علي بن الحسين (ت ٩٥٥هـ)
- ٤٠- (رسالة الحقوق) ، ضبط محمد رضا الحسيني - قم ١٤٣١هـ.
- ❖ السيوطي ، جلال الدين بن عبد الرحمن (ت ٩١١هـ)
- ٤١- (تاريخ الخلفاء) ، تحقيق محمد حمي الدين عبد الحميد ، ط٣ - بغداد ١٩٨٧م.
- ❖ ابن شبة، أبو زيد عمر بن شبة النميري (ت ٢٦٢هـ)
- ٤٢- (تاريخ المدينة المنورة) ، تحقيق علي محمد دندل و ياسين سعد بيان ، دار الكتب العلمية- بيروت ١٩٩٦م.
- ❖ شمس الدين ، محمد مهدي
- ٤٣- (أنصار الحسين) ، ط٢، الدار الإسلامية- طهران ١٩٨١م
- ❖ الصدوق ، أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي (ت ٣٨١هـ)
- ٤٤- (من لا يحضره الفقيه) ، تحقيق علي أكبر الغفاري ، ط٢ - قم المقدسة ١٤٠٤هـ.
- ❖ ابن أبي طالب ، علي (ت ٤٥هـ)
- ٤٥- (نهج البلاغة) ، ضبط وتحقيق د. صبحي الصالح ، ط٤ ، دار الأسوة - طهران ١٤٢٤هـ.
- ❖ الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب (ت ٣٦٠هـ)
- ٤٦- (المعجم الكبير) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط٢، مكتبة الزهراء- الموصل ١٩٨٣م.
- ❖ الطبرسي ، أبو علي الفضل بن الحسن (ت ٥٤٨هـ)
- ٤٧- (مجموع البيان في تفسير القرآن) ، تقديم محسن العاملي ، ط١ ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- بيروت ١٩٩٥م.
- ❖ الطبرسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ)
- ٤٨- (الاستبصار) ، تحقيق السيد حسن الموسوي الخرسان ، دار الكتب الإسلامية ، طهران ١٣٩٠هـ.
- ❖ الطبرى، أبو جعفر محمد بن جریر (ت ٣١٠هـ)
- ٤٩- (تاريخ الرسل والملوك) ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، ط٤- بيروت ١٩٨٣م.
- ٥٠- (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) ، دار الفكر - بيروت ١٤٠٥هـ.
- ❖ زينب العاملية ، بنت علي بن حسين بن حسن (ت ١٣٣٢هـ)

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

-
- ٥١- (الدر المنشور في طبقات ربات الخدور) ، ط١ ، المطبعة الكبرى الأميرية - مصر ١٣١٢هـ .
❖ العلي، فيصل أحمد كاظم
- ٥٢- (نصارى العراق دراسة في أحوالهم العامة في العصر العباسي ٥٦٥٦-٥١٣٢) ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية الآداب - جامعة البصرة ٢٠١١م.
- ❖ العيداني ، مؤيد إبراهيم
- ٥٣- (التكافل الاجتماعي في الدولة العربية من صدر الإسلام حتى نهاية العصر الأموي) ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب - جامعة البصرة ٢٠٠٣م.
- ❖ الفاضل الهندي، بهاء الدين محمد بن الحسن (ت ١١٣٧هـ)
- ٥٤- (كشف اللثام) ، ط١ - قم ١٤٠٥هـ.
- ❖ الفراهيدي ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت ١٧٠هـ)
- ٥٥- (العين) ، تحقيق د. محمد مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال - بغداد د.ت.
- ❖ القبانجي ، حسن علي
- ٥٦- (شرح رسالة الحقوق) ، ط٥- قم ١٤٢٧هـ.
- ❖ ابن قتيبة ، أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ)
- ٥٧- (المعارف) ، تحقيق د. ثروت عكاشه ، دار المعارف - القاهرة د.ت
- ❖ ابن قدامة ، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن المقدسي (ت ٦٢٠هـ)
- ٥٨- (المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل) ، ط١ ، دار الفكر - بيروت ١٤٠٥هـ.
- ❖ القرافي ، أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي (ت ٦٨٤هـ)
- ٥٩- (الفروق مع هوامشه) ، تحقيق خليل المنصور ، ط١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٩٨م.
- ❖ الكاساني ، علاء الدين أبو بكر بن مسعود الحنفي (ت ٦٣٨هـ)
- ٦٠- (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع) ، ط٢ ، دار الكتاب العربي - بيروت ١٩٨٢م.
- ❖ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)
- ٦١- (البداية والنهاية) ، مكتبة المعرف - بيروت د.ت.
- ❖ الكلانtri، علي أكبر
- ٦٢- (الجزية وأحكامها) ، ط٢ ، مؤسسة النشر الإسلامي - طهران د.ت.
- ❖ الكليني ، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحق (ت ٣٢٩هـ)
- ٦٣- (الكافي) ، تحقيق علي أكبر غفاری ، ط٤ ، دار الكتب الإسلامية - طهران ١٣٦٥هـ.
- ❖ المجلسي ، محمد باقر (ت ١١١٠هـ)
- ٦٤- (بحار الأنوار) ، ط٢ ، مؤسسة الوفاء - بيروت ١٩٨٣م.
- ❖ محمودي ، محمد باقر
- ٦٥- (نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة) ، ط١ ، مطبعة النعمان - النجف الأشرف ١٣٨٦هـ.
- ❖ مسلم ، أبو الحسين بن الحاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)
- ٦٦- (صحيح مسلم) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت د.ت.

ملامح من حقوق أهل الذمة عند النبي ﷺ وأهل البيت

- ❖ المرزباني ، أبو عبد الله محمد بن عمران (ت٤٨٤هـ)
- ❖ ٦٧- (معجم الشعراء) ، تصحيح وتعليق د. ف. كرنكوا ، ط٢ ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٨٢م.
- ❖ ابن مطهر الحلي ، جمال الدين الحسن بن يوسف (ت٥٧٢٦هـ)
- ❖ ٦٨- (تذكرة الفقهاء) ، ط١ ، المكتبة المتصوفة - طهران د.ت.
- ❖ المناوي ، زين الدين محمد بن عبد الرؤوف بن علي (ت١٠٣١هـ)
- ❖ ٦٩- (التوقيف على مهمات التعاريف) ، تحقيق د. محمد رضوان الداية ، ط١ ، دار الفكر - بيروت ١٤١٠هـ.
- ❖ ابن مندة ، أبو عبد الله محمد بن إسحق (ت٣٩٥هـ)
- ❖ ٧٠- (معجم الصحابة) ، تحقيق وتقديم د. عامر حسن صبرى ، ط١ - جامعة الإمارات العربية ٢٠٠٥م.
- ❖ المنذري ، أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي (ت٥٦٠٦هـ)
- ❖ ٧١- (الترغيب والترهيب) ، تحقيق إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية - ط١ بيروت ١٤١٧هـ.
- ❖ التقدي، جعفر (ت١٣٧٠هـ)
- ❖ ٧٢- (الأنوار العلوية والأسرار المتصوفة) ، ط٢ ، المكتبة الحيدرية- النجف ١٣٨١هـ.
- ❖ ابن ثما الحلي ، نجم محمد بن جعفر بن أبي البقاء (ت٥٦٤٥هـ)
- ❖ ٧٣- (مثير الأحزان) ، المطبعة الحيدرية - النجف الأشرف ١٩٨٠م.
- ❖ ابن هشام ، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أبي يوب المعاوري (ت٥٢١٨هـ)
- ❖ ٧٤- (السيرة النبوية) ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، ط١ ، دار الجليل - بيروت ١٤١١هـ.
- ❖ البهشمي ، أبو الحسن علي بن أبي بكر بن حجر (ت٨٠٧هـ)
- ❖ ٧٥- (مجموع الزوائد ومنبع الفوائد) ، دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٧هـ.
- ❖ وكيع ، أبو بكر محمد بن خلف بن حيان بن صدقة (ت٥٣٠٦هـ)
- ❖ ٧٦- (أخبار القضاة) ، عالم الكتب - بيروت د.ت.